

## التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح

@ 78 @ فقال اﻻ أعلم بما كانوا عاملين قال فلقيت الرجل فأخبرني فأمسكت عن قولي رواه أحمد في مسنده وأبو داود الطيالسي أيضا في مسنده وإسناده صحيح .  
وبين روايه عن الطيالسي وهو يونس بن حبيب أن الصحابي المذكور في هذا الحديث هو أبي بن كعب وكذا قال الخطيب وترجم له في رواية الصحابة عن التابعين عبد اﻻ بن عباس عن صاحب لأبي بن كعب .  
وحديث ابن عمر عن أسماء بنت زيد بن الخطاب عن عبد اﻻ بن حنظلة بن أبي عامر ( أن رسول اﻻ صلى اﻻ عليه وسلم أمر بالوضوء لكل صلاة طاهرا أو غير طاهر فلما شق ذلك عليهم أمر بالسواك لكل صلاة ) .  
رواه أبو داود من طريق محمد بن إسحق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد اﻻ بن عبد اﻻ بن عمر قال قلت لأرايت توضع ابن عمر لكل صلاة طاهرا أو غير طاهر عم ذاك فقال حدثته أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد اﻻ بن حنظلة بن أبي عامر حدثها فذكره وفي رواية علقها أبو داود وأسندها الخطيب إلى عبيد اﻻ بن عبد اﻻ بن عمر كذا أورده الخطيب في رواية عبد اﻻ بن عمر عن أسماء .  
والظاهر أنه من رواية ابنه عبيد اﻻ بن عبيد اﻻ بن عمر عن أسماء وإن كانت حدثت ابن عمر نفسه وكذا جعل المزي في تهذيب الكمال الراوي عنها عبد اﻻ بن عبد اﻻ بن عمر وحديث عمر عن أسماء بنت زيد بن الخطاب عن عبد اﻻ بن حنظلة أن رسول اﻻ صلى اﻻ عليه وسلم قال ( لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ) رواة الخطيب فيه